

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٢ لسنة ١٩٨٥

هولندي للتمويل الجزئي لتوريد محطات تخفيض ضغط وقياس لمشروع
بشأن الموافقة على اتفاق القرض الهولندي بمبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠ فلورين
خط أنابيب الغاز الطبيعي للاسكندرية والموقع بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثابتة من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق القرض الهولندي بمبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي
للتمول الجزئي لتوريد محطات تخفيض ضغط وقياس لمشروع خط أنابيب الغاز
الطبيعي للاسكندرية والموقع بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٤٠٥ (٣٠ مايو سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك

اتفاق بتاريخ : December 5, 1984

بين :

• - حكومة جمهورية مصر العربية ويشار إليها هنا « بالمقترض » •

و

• - بنك الاستثمار الهولندي المنشأ في لاهاي هولندا والمشار إليها هنا « بالبنك » حيث ان :

شركة أنابيب البترول بالقاهرة المشار إليها فيما بعد ببسي ونظم الغاز بتروجاس ب في سليندرخت الهولندية والمسماة هنا ببتروجاس ، تعاقدت بتاريخ ١٣/٥/١٩٨٤ بمبلغ ٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠ فلورين لتوريد محطات تخفيض ضغط وقياس لمشروع خط أنابيب الغاز الطبيعي للاسكندرية والمسمى فيما بعد بالعقد •

• - بموجب خطاباتها المؤرخة ٢٩ نوفمبر ١٩٨٣ ، قدمت حكومة مملكة هولندا لحكومة جمهورية مصر العربية قرضا بمبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي بغرض تمويل جزء من العقد •

• - بموجب خطاباتها المؤرخة ٢٩ مارس ١٩٨٤ ، قبلت حكومة جمهورية مصر العربية العرض المقدم من حكومة المملكة الهولندية •
• - يرغب البنك في إبرام اتفاقية قرض في حدود مبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي مع المقترض •

• - ستدفع شركة أنابيب البترول لشركة بتروجاس ١٠٪ من مبلغ العقد بالعملة المحلية وتبلغ ٥٩١١٢٦ جنيه مصرى وهو ما يعادل ٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي (الجنيه يعادل ٢٣٣ فلورين هولندي) •

• - سوف يمول بنك كريدي ندر لانديزان في بامستردام والمشار إليه فيما بعد ان بي بي جزء من العقد بمبلغ ١٣٠٣٠٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي في شكل تسهيلات مودين •

وقد تم الاتفاق حالياً على ما يلى :

ان البنك سيقدم للسقترض وسيقبل المقترض قرضاً بمبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندى (تسعة ملايين وثلاثمائة ألف فلورين هولندى) - وذلك وفقاً للأحكام والشروط الواردة فى المواد التالية :

مادة (١)

(أ) يكون مبلغ القرض تحت التصرف التام للمقترض اعتباراً من تاريخ سريان هذا الاتفاق وتكون استخدامات القرض متاحة للمقترض طبقاً لنص المادة ٣ منه وتدرج المسحوبات التى تتم فى نطاق القرض على حساب باسم القرض المصرى لعام ١٩٨٤ (٣) .

(ب) لن يسمح باجراء أى مسحوبات بعد ١٩٨٦/١٢/٣١ مالم يتفق على غير ذلك .

(ج) يكون استخدام القرض قاصراً على المقترض كما هو محدد فى الأغراض التى اتفق عليها فى الفقرة (أ) من هذه المادة ، والمقترض غير مخول بأى طريقة كانت بتحويل أى حق من حقوقه الواردة فى نطاق هذا الاتفاق الى طرف ثالث وفى حالة حصول أى طرف ثالث على أى حق من حقوق المقترض سواء بحكم القانون أو التعاقد أو بأى طريقة أخرى فإن التزام البنك بدفع مبلغ القرض أو أى جزء منه سوف يكون منتهياً بحكم الواقع .

مادة (٢)

(أ) يدفع المقترض على الالتزام القائم من القرض معدل فائدة ٢٥٪/٢ (اثنى ونصف فى المائة) سنوياً وتستحق هذه الفائدة من تاريخ كل سحب .

(ب) تستحق الفائدة على القرض وتسدد كل نصف سنة في ٣١ يناير ،
٣١ يوليو من كل عام .

مادة (٣)

(أ) يكون تنفيذ هذه الاتفاقية طبقاً لمضمون الخطابات المؤرخة ٢٩ نوفمبر
١٩٨٣ ، من حكومة مملكة هولندا للمقترض والخطابات
المؤرخة ٢٩ مارس ١٩٨٤ ، من المقترض لحكومة مملكة
هولندا .

(ب) سوف يتم تسويل العقد وفقاً للآتي :

فلورين

٢٥٠٠٠٤٦٤ ر • تدفع مباشرة من المقترض لبتروجاس •
٩٣٠٠٠٠٠٠ ر • من خلال القرض المقدم لمصر لعام ١٩٨٤ (٣) •
١٣٢٠٤١٧٩ ر • من خلال تسهيلات موردين ستتاح من بنك كريدي
ندرلانديز •

٢٥٠٠٠٤٦٤٣ ر • فلورين هولندي •

(ج) وطبقاً لشروط التمويل الواردة بالعقد فإن التمويل سوف يكون وفقاً
للتقسيم التالي :

١ - عنصر التمويل المحلي ويبلغ ٥٩١٢٦ ر جنيه مصري (ما يعادل
٢٥٠٠٠٤٦٤ ر فلورين هولندي) •
٣٥٪ خلال ٣٠ يوماً من تاريخ سريان العقد •
٧٥٪ مقابل تقديم التوثيق •

٢ - عنصر التمويل الأجنبي وهي بالعملة الهولندية :

إجمالي	قرض البنك	تسهيلات موردين	
٣,٣٧٥,٦٢٧	٣,٣٧٥,٦٢٧	—	— في تاريخ التعاقد
٥,٩٢٤,٣٧٣	٥,٩٢٤,٣٧٣	—	— دفعة مقدمة
١٠,٢٠٣,٧٦١	—	١٠,٢٠٣,٧٦١	— مقابل تقديم مستندات
—	—	—	— الشحن
٧٥٠,٠٠٠	—	٧٥٠,٠٠٠	— خلال ٣٠ يوما من إقامة وإنشاء كل موقع
٢,٢٥٠,٤١٨	—	٢,٢٥٠,٤١٨	(P) PAC or PAC of Stations
٢٢,٥٠٤,١٧٩	٩,٣٠٠,٠٠٠	١٣,٢٠٤,١٧٩	

وبعد أن تصبح هذه الاتفاقية سارية طبقا للمادة ١٤ يمكن السحب من القرض عندما :

— يتسلم البنك تأكيد من بنك كريدى ندرلانديز بأن جميع جنيه مصرى وهي تعادل ٢٥٪ كدفعة مقدمة من مبلغ ١٢٦ر٥٩١ جنيه مصرى من شركة أنابيب البترول .

— يتسلم البنك تأكيد من بنك كريدى ندرلانديز بأن جميع الشكليات المطلوبة للسحب من تسهيلات الموردين بمبلغ ١٧٩ر١٣٢٠٤ر١٣٢٠٤ قد تمت .

مادة (٤)

يفوض المقرض البنك تفويضا غير قابل للإلغاء للدفع لبتروجاس مبلغ ٣٣٧٥,٦٢٧ فلورين (١٥٪ من عنصر التمويل الأجنبي) كدفعة مقدمة ، ويدفع لبتروجاس الباقي وقدره ٥٩٢٤,٣٧٣ر٥ وفقا لتقديم الفواتير الموقعة والموتقة بموافقة شركة أنابيب البترول .

مادة (٥)

١ - سيتم سداد القرض على ثلاثة وعشرين قسطا سنويا متتالية ويستحق القسط الأول ويدفع في آخر يوم من الشهر السادس والتسعين من تاريخ أول اخطار كتابي وهكذا .

٢ - تبلغ قيمة القسط الأول من القرض ٤٠١ ألف فلورين هولندي (أربعمائة وواحد ألف فلورين هولندي) وتبلغ قيمة الأقساط التالية ٤٠٤٥٠٠ فلورين هولندي (أربعمائة وأربعة آلاف وخمسمائة فلورين هولندي) .

مادة (٦)

١ - في حالة عدم وفاء المقرض للفائدة في تاريخ استحقاقها فإن المبلغ غير المدفوع من الفائدة سيزداد بتعويض قدره $\frac{5}{100}$ % شهريا مع استمرار هذا طوال فترة عدم السداد على أن يعتبر الجزء من الشهر بمثابة شهر كامل .

٢ - في حالة توقف المقرض عن الدفع في ظل هذا الاتفاق أو أي اتفاق آخر بين المقرض والبنك فإن المقرض لن يكون له الحق في السحب من القرض وتكون الالتزامات القائمة على القرض في ظل هذا الاتفاق أو أي اتفاق قرض آخر بين المقرض والبنك مستحقة وواجبة لأداء فورا بناء على اخطار كتابي بالتوقف عن الدفع وهذه المبالغ بالإضافة إلى الفوائد والتعويض سيدفعها المقرض للبنك وفي حالة إذا ما سمحت الظروف السائدة فسوف يوافق البنك على منح المقرض مهلة للوفاء بالتزاماته خلال مدة اقصاها ستون يوما .

مادة (٧)

١ - تنفذ جميع المدفوعات التي يتلقاها البنك وفقا للنظام التالي :

(أ) لسداد التعويض .

(ب) لسداد التكاليف .

(ج) لسداد الفائدة .

(د) لسداد الالتزامات القائمة على القرض .

وذلك آخذاً في الاعتبار أن يتم اعطاء أولوية للديون المستحقة أولاً ثم الديون المستحقة أخيراً .

٢ - تدفع جميع المدفوعات التي يقوم بها المقرض للبنك بالعملة الهولندية في حساب البنك مع بنك الاستثمار الهولندي بامستردام بدون أى خصم أو استقطاع .

٣ - سوف لا يتحمل بنك الاستثمار الهولندي بأى ضرائب أو رسوم تفرضها جمهورية مصر العربية عند سداد أصل هذا القرض والفوائد المتعلقة به .

مادة (٨)

سوف يرسل البنك للمقرض بياناً مكتوباً بجميع القيود المحاسبية في دفاتر البنك فيما يتعلق بهذا الاتفاق وهذا البيان يجب الموافقة على صحته من جانب المقرض وإذا لم تصل للبنك اعتراضات المقرض على هذا البيان في ظرف ستين يوماً فيعتبر هذا البيان صحيحاً من وجهة نظر المقرض ويقبل البنك رسائل تلكس في هذا الشأن .

مادة (٩)

طوال مدة صلاحية الاتفاق يمد كل طرف الآخر بالمعلومات التي قد تطلب بصفة خاصة من أجل تنفيذه وإدارته .

مادة (١٠)

لن يترتب على أى تأخير في ممارسة حق أو سلطة أو رخصة مخولة لأى من الطرفين بسقضى هذا الاتفاق نتيجة الاخلال بأى تعهدات أن يفرض على أنه تنازل عن هذه الحقوق أو السلطات أو الرخص ما لم ينص على غير ذلك في هذا الاتفاق .

مادة (١١)

كل حقوق والتزامات البنك المترتبة على هذا الاتفاق لا تنطبق فقط على البنك بل تنطبق على جميع خلفائه ووكلائه .

مادة (١٢)

سيعيد المقرض للبيك فوراً الطلب الأول لجميع التكاليف الفعلية الناتجة عن أى خطأ من جانب المقرض وذلك فيما يتعلق بتنفيذ هذا الاتفاق .

مادة (١٣)

(أ) أى نزاع بين المقرض والبنك يتم تسويته بالتحكيم وفى مثل هذه الحالة فإن الأنظمة المذكورة فى المادة ١٠ فقرة ٤ من الشروط العامة للتحكيم المطبقة على اتفاقات القرض والضمان الصادرة فى ٢٧ أكتوبر ١٩٨٠ . للبنك الدولى للانشاء والتعمير ستطبق تلقائياً على هذه الحالات .

(ب) هذه الاتفاقية وتفسيرات أى مادة فيها والأحكام العامة المذكورة فى الفقرة السابقة يحكمها القانون الهولندى .

مادة (١٤)

لن يصبح هذا الاتفاق سارى المفعول الا اذا أبلغ كل من الطرفين الموقعين على هذا الاتفاق الطرف الآخر بما يدل على أن التوقيع قانونى وملزم وسارى وأن كل التفويضات قد تم الحصول عليها .

مادة (١٥)

(أ) للقيام بهذا العقد ولخدمة الاجراء لقانونى فان المقرض سيختار متراً رسمياً له غير قابل للإلغاء فى وزارة التخطيط والتعاون الدولى ٨ شارع عدلى القاهرة بجمهورية مصر العربية وسيختار البنك مقراً رسمياً له فى مكتبه فى لاهاي بهولندا الا بموافقة الطرفين .

(ب) يشهد الأطراف الموقعين أدفاه الذين يتصرفون نيابة عن ممثليهما
المفوضين في اعداد هذا الاتفاق والتوقيع عليه من أصلين متطابقين
باللغة العربية والانجليزية وفي حالة الاختلاف يرجح النص الانجليزي
تم تسليها في لاهاي في ايوم والتاريخ الموضح أعلاه في أول الاتفاقية.

نيابة

عن جمهورية مصر العربية

عبد العزيز زهوى

نيابة

عن بنك الاستثمار الهولندي

المدير التنفيذي

وزارة الخارجية

قرار :

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ١٩٨٥ بتاريخ ١٩٨٥/٥/٣٠ بشأن الموافقة على اتفاق القرض الهولندي بمبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي للتمويل الجزئي لتوريد محطات تخفيض ضغط وقياس لمشروع ضغط أنابيب الغاز الطبيعي للاسكندرية الموقع بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٥/٧/٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٥/٧/٤ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق القرض الهولندي بمبلغ ٩٣٠٠٠٠٠٠ فلورين هولندي للتمويل الجزئي لتوريد محطات تخفيض ضغط وقياس لمشروع خط أنابيب الغاز الطبيعي للاسكندرية الموقع بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٥

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٥/٧/٣٠

د. أحمد عصمت عبد المجيد